

**الى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات
المحترم**

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال شفهي

**منهجية تنزيل مقتضيات القانون التنظيمي رقم 9715 المتعلق بتحديد كفاءات
وشروط ممارسة الحق في الإضراب**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

يشكل الحق في الإضراب أحد أبرز الحقوق والحريات التي نص عليها دستور المملكة المغربية لسنة 2011، كرسه الفصل 29 منه على أن "حق الإضراب مضمون، ويحدد قانون تنظيمي شروط وكفاءات ممارسته"، وبعد مجهود الحكومة الحالية لإنجاح الحوار الاجتماعي وخلق التوافق العمومي حوله، وتحريك مسطرة التشريع لصالح القانون التنظيمي رقم 97.15 المتعلق بتحديد كفاءات وشروط ممارسة الحق في الإضراب، وصولا إلى صدوره في الجريدة الرسمية، ودخوله حيز التطبيق في نهاية شهر شتنبر 2025.

لذلك نسائلكم السيد الوزير المحترم:

عن المبادرات التواصلية والتحسيسية لتنزيل مضامين القانون التنظيمي رقم 97.15 المتعلق بتحديد كفاءات وشروط ممارسة الحق في الإضراب؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد شوكي